

# حلقات نور على الدرب (831) عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

## رحمه الله- المجموعة الثالثة #كبار\_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين - 00:00:00 ايها الاخوة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم في لقاء جديد من لقاءات برنامجكم اليومي نورا على الدرب ضيف هذه الحلقة الذي سيتولى الاجابة على اسئلتكم واستفساراتكم. هو فضيلة الشيخ عبد الله ابن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار - 00:00:19

العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث والافتاء فباسمكم جميعا نرحب بفضيلة الشيخ ونشكر له تجاوبه الدائم مع البرنامج اولى رسائل هذه الحلقة رسالة بعث بها المستمع عطية غالب عبد الحميد من جمهورية مصر العربية - 00:00:42

محافظة مطروح ضمنها سؤالين يقول في سؤاله الاول ما حكم من يرفع يديه دبر كل صلاة مكتوبة للدعاء وهل ورد هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يرد فما حكم من - 00:01:06

يرفع يديه دبر كل صلاة للدعاء باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين الجواب الاصل في رفع اليدين - 00:01:25

هو الجواز لان الرسول صلى الله عليه وسلم رفع يديه في عدة مناسبات ولكن نسبتي لما بعد الصلاة لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا سلم ووجه وجهه الى - 00:01:53

الى الجماعة انه يرفع يديه في الدعاء ولا شك ان مداومته على ترك هذا الشيء يدل على انه ليس بسنة في هذا الموضوع ولكن اذا رفع الشخص يديه بعد ما ينتهي - 00:02:20

من دعاء الصلاة المشروع ورفع يديه في بعض الحالات في بعض الاوقات هذا لا يأس به لكن المداومة عليه واعتقاده انه سنة هذا يحتاج الى اصل يبين عليه. وكما ذكرت - 00:02:49

الاصل هو عدم رفع اليدين في هذا المحل ولكن بالنظر الى وجود جملة من الموارد التي جاء فيها رفع اليدين هذا يدل على ان لرفع اليدين اصل من ناحية الشرع - 00:03:13

لكن اعتقاده انه سنة والمداومة عليه في هذا المحل يحتاج الى دليل ولا اعلم دليلا يدل على ذلك وبالله التوفيق. شكر الله لكم. يقول في سؤال سؤاله الثاني ما اصح كتب فقه السنة التي تنصحوننا بشرائها والافادة منها. جزاك الله خيرا - 00:03:31

الجواب ان الشخص قد يكون مقلدا وقد يكون مجتهدا لشخص يقرأ كتب العلم وهو مجتهد والفن الذي يقرأ كتبه وقد يكون مقلدا واذا كان مقلدا واحتاج الى مسألة علمية فلا ينبغي ان يعتمد على كتاب معين - 00:03:54

يقول انا اخذ من هذا الكتاب. ولكن ينبغي ان يسأل اهل العلم الذين عنده لان بعض طلبة العلم يعتمد على كتاب مثلا معين وبعد ذلك يأخذ من هذا الكتاب ويحلل ويحرم - 00:04:31

وقد تكون هذه المسائل التي في هذا الكتاب يوجد فيها او يوجد في بعضها قصور من ناحية استيفاء الادلة وبالتالي يكون قد اخطأ حينما اجاب سائله او حينما عمل بنفسه - 00:04:50

المقصود ان المقلد ينبغي ان يتعلم العلم من اهل العلم اما عن طريق التعلم في حلق في الحلق او عن طريق السؤال عندما يحتاج الى مسألة معينة ويتبين هذا ان القرآن هو اصل التشريع - 00:05:16

وان السنة مبينة للقرآن وان التوحيد والفقه والسبطاني من القرآن ومن السنة وان هناك جملة من الوسائل او من مفاتيح العلوم يستعان بها على فهم في الكتاب والسنة استنباط توحيد - 00:05:40

واستنباط الفقه منها باستخدام علوم القرآن في فهم القرآن واستخدام اصول الحديث فيما يتعلق بالحديث سندنا ومتنا وحكمها على الحديث وكذلك بالنظر الى استخدام اصول الفقه في الاستنباط من القرآن والسنة - 00:06:11

والتأكد من سلامة ما استنبط من التوحيد ومن ومن الفقه وكذلك استخدام علوم اللغة. وهذه امور لا يستخدمها الا من يحسن استخدامها وعلى هذا الاساس لان الخلاصة ان الانسان اذا كان لا يعرف الحكم بنفسه فعليه ان يسأل اهل العلم. وبالله التوفيق - 00:06:36

اتابكم الله مستمعة من الرياض رممت لاسمها بحرف لام عين فاء تسؤال وتقول فعل الصغار والاصرار عليها يعني المداومة عليها هل يحولها الى كبار دائمًا الجواب ان الانسان عندما يفعل صغيرة من صغار الذنوب - 00:07:06

ويصر على عدم التوبة منها فالاصرار على الصغيرة وعدم التوبة منها هذا يجعلها كبيرة واذا اكثرا من فعل الصغار وكل صغيرة يصر عليها فانها تجتمع عنده مجموعه من الكبار وعلى الانسان ان يتورع - 00:07:34

في امر دينه وان يتنبه الى ما يزاوله من عمل هل هو مروا لله؟ او انه ليس بمرظ لله وبالله التوفيق. تقول السائلة اذا سلمت على مجموعة هل اسلم عليهن بالكلام؟ ام باليد افضل - 00:08:06

الجواب ان السلام يكون بالكلام وليس باليد الا اذا كان الشخص بعيدا بحيث لا يسمع الكلام فانك تسلم بالكلام وتشير اليه بيدك للتبنيه على انك تسلم عليه وهكذا اذا كان لا يسمع - 00:08:27

فانك تسلم بالكلام من جهة وتشير اليه باليد من جهة اخرى لتبنيه على انك تسلم عليه اما اذا كان يسمع كلامك فانك تسلم في اللفظ فقط وبالله التوفيق استعمال المنبه لفت نظر الشخص للسلام عليه هل فيه شيء مثلا - 00:08:50

استعمال المنبه اي نعم مثلا منبه السيارة مثل ما يرفع بدل ما يرفع يده يتبه على كل حال استعمال شيء يتبه على انه يسلم عليه اذا كان لا يسمع صوته فلا مانع من ذلك. نعم - 00:09:14

مستمع يقول انا راعي غنم في البرولي مدة وقدرها سنة ونصف لم اصل الي الجماعة هل علي اثم في ذلك الجواب اذا كان هذا هو عملك وليس لك عمل غيره. وانت مضطر اليه فليس عليك في ذلك حرج - 00:09:32

نعم يقول ايضا لي عن اهل سنة ونصف اطلب لهم الرزق وارسل اليهم المصاريف وهم موافقون على هذه الحال فهل يلحقني اثم الجواب انه لا يلحقك اثم اذا تراضيت معهم - 00:09:54

من ناحية المدة التي تباقاها مسافرا عنه لان الاتفاق في هذا يرجع اليك واليهم وبالله التوفيق يسأل ايضا ويقول هناك من يذبح البهيمة بعد موتها من غير تذكية. فهل ذبحها مشروع - 00:10:12

الجواب اذا ماتت فلا حاجة الى ذبحها لان ذبحها لا يحلها وعلى الانسان الا يأكلها يعني لا يجوز له اكلها اذا ذبحها بعد موتها لان بعض الناس قد يعتقد انها اذا ذكية بعد موتها فالذكية تحلها - 00:10:37

وهذا فهم ليس ب الصحيح وبالله التوفيق يسأل ايضا عن كلاب الصيد هل هي نجسة الجواب ان كلب الصيد كفيره من ناحية نجاسته فهو نجس ولهذا اذا ولغ في الاناء فانه يغسل - 00:10:59

سبع مرات اولا هن او احدهن او الثامنة في التراب على حسب اختلاف الروايات فالملهم ان كونه كلب صيد لا يعفي من نجاسته وبالله التوفيق يقول عندما اذهب لرعى الغنم احمل ماء للشرب فقط. واتيمم لصلة الظهر والعصر - 00:11:27

حتى لا تقوت علي في وقتها فهل عملي هذا صحيح؟ الجواب ان المسافر لا يلزمته ان يحمل معه ماء من اجل ان يتوضأ به او من اجل ان يغسل به اذا حصلت عليه جنابة - 00:11:52

لكن اذا دخل عليه الوقت فانه يلتمس الماء. فان وجده والا فانه يصلی يتيم ويصلی حسب حاله. والماء الذي يحمله معه اذا كان بقدر ما يحتاج اليه من ماء للطبخ وماء للشرب فانه لا يتوضأ منه ولا يغتسل ويكتفيه التيم وبالله التوفيق - [00:12:11](#)  
يقول علي قضاء في الصلاة لاني كنت مريضا مرضًا شديدا لا اتحرك الا بمساعدة الاخرين فهل اقضي المغرب بعد المغرب والعشاء بعد العشاء وهكذا بقية الصلوات؟ الجواب ان الشخص اذا ترك شيئا من الصلوات التي يجب قطاؤها كحالة السائل لانه تركها وهو مريض - [00:12:35](#)

هذا يقضيها مرتبة ولا حاجة الى ان يصلی كل فرض مع فرضه فلا يصلی الظهر مع الظهر والعصر مع العصر ولكن يصليهما متتابعة قد يصليهما كلها الضحى او بين الظهر والعصر او بين المغرب او العشاء او بين العشاء والفجر - [00:13:04](#)  
فالملهم انه لا يصلی وقت ولكنه يعني لا يصلی صلاة مع صلاة ولكن يصليهما مرتبة ومنتظمة اه وكلها يفعلها في وقت واحد.  
وبالله التوفيق يظهر من سؤال السائل انه لا يعرف كيفية صلاة المريض - [00:13:27](#)

لو نبهتم له باختصار على كيف يصلی المريض؟ هو يقول انه ترك الصلاة. اي نعم لكن في المستقبل يعني المستقبل يصلی قريب يصلی حسب استطاعته نعم. والرسول صلى الله عليه وسلم قال صلي قائما - [00:13:50](#)  
فان لم تستطع فقاعدًا فان لم تستطع فعلى جنب فالملهم انه اذا كان عقله معه فانه يصلی حسب استطاعته وبالله التوفيق يقول السائل المستمع ادريس ادم اذا كانت هناك امرأة ليست محروما لي فسلمت عليها بدون مصافحة. فهل هذا جائز؟ واذا ردت على واذا سلمت - [00:14:07](#)

ورددت عليها السلام هل علي اثم في ذلك؟ علما بانها متحجبة الجواب ان الشريعة جاءت بسد الذرائع ولا حاجة الى ان الشخص يسلم على امرأة أجنبية وهي تسلم عليه ولو كان ذلك في الكلام - [00:14:35](#)  
اللهم الا في صور نادرة المرأة اذا كانت كبيرة او المرأة مثلا مثلا تريده ان تسأل عالما او او ما الى ذلك هذا يعني ليس فيه محذور لكن السلام الذي قد يجر - [00:14:54](#)

الى امر قد يكون مكروها في نهاية الامر فهذا يكون داخلا تحت قاعدة سد الذرائع فلا ينبغي للمرأة ان تسلم على اجنبي ولا ينبغي للاجنبي ان يسلم على امرأة لا تحل له ولو كان ذلك في - [00:15:14](#)

الا في الصور النادرة التي لا يترتب عليها محذور شرعي مطلقا. وبالله التوفيق هل يجوز الحلف بالكعبة الكعبة من المخلوقات ولا يجوز للمخلوق ان يحلف بمخلوق لا يجوز لمخلوق ان يحلف بمخلوق - [00:15:32](#)  
لكن يحلف بالله باسم الله او صفة من صفاته مثلا اما الله جل وعلا فله ان يحلف بما شاء وقد جاء هذا في القرآن كثير. قوله تعالى والذاريات ذروا والمرسلات والصفات الى غير ذلك مما جاء - [00:16:00](#)

من القسم آآ الله له ان يقسم بما شاء من مخلوقاته واما المخلوق فانه يقسم بالله او باسم من اسمائه او صفة من صفاته وبالله التوفيق سائل يسأل ويقول بعض الناس يسبون الغنم - [00:16:25](#)  
فهل هذا جائز لا يجوز للانسان ان يسب الغنم ولا الابل ولا البقر ولا يجوز له ان يسب من لا يستحق السب بان لها حق لها حق وسبها قد يكون عن طريق اللعن او ما الى ذلك. لان بعض الناس يكون بذريئا في لسانه - [00:16:45](#)

ولا يتورع بما يقوله من السب وقد يتدرج به الامر الى ان يكون هذا صفة من صفاته لا يجوز له ان يسبها هذا من جهة ومن جهة اخرى ان تعويد الانسان - [00:17:08](#)

نفسه على النطق بالفاظ بذريئه مثلا سواء وجهها الى الغنم او الى الابل او غير ذلك هذا هذا يجعله يتصرف بهذه الصفة على المدى البعيد فبعد ذلك يتدرج منه السب الى اقرب قريب اليه - [00:17:27](#)

قد يتدرج به الى ان يسب امه او اباه بدون تفكير. لماذا؟ لانه اصبح عادة له ولهذا يقول الشاعر لا تعود لسانك نطق فاحشة ان اللسان بما عودت قوله يعني انه يصبح صفة - [00:17:54](#)  
من الصفات يأخذ بها وهكذا لو عود نفسه على صفة حسنة بتعويذه نفسه على قراءة القرآن وهو جالس وهو يمشي او عود نفسه على

كثرة ذكر الله كما جاء رجل الى الرسول صلى الله عليه وسلم قال له اوصني قال له - [00:18:14](#)  
صلى الله عليه وسلم لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله. يعني انك تكثر من ذكر الله جل وعلا المهم ان دخول الانسان في مزاولة قول او عمل هذا يجعله بالتدرج يكتسب صفة من - [00:18:38](#)

فان كان العمل او القول قبيحا اتصف بهذه الصفة القبيحة وان كان القول او الفعل حسنا اتصل وصف بهذه الصفة الحسنة وبالله التوفيق يسأل ايضا ويقول سمعنا ان من لا يجيد قراءة الفاتحة لا تصح صلاته - [00:19:00](#)

فهل هذا صحيح؟ وهل يعتبر الجهل عذرا في هذه الحالة؟ الجواب ان الله سبحانه وتعالى خلق الانسان واوْجَدَ فيه القدرة على التعلم وقال تعالى اقرأ وربك الرايم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم - [00:19:23](#)

وقال تعالى الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه البيان فمن ناحية التكوين الله سبحانه وتعالى اوجده قابلا للتعلم وحينئذ يكون قد قصر في تعلمه الفاتحة والواجب عليه ان يتعلمها لانها ركن من اركان الصلاة سواء كانت الصلاة فرضا - [00:19:46](#)

او كانت الصلاة سواء كانت الصلاة فرضا او كانت الصلاة فرضا وبالله التوفيق شكر الله لكم المستمع الطيب علي الصادق من اودامي يسأل ويقول ما حكم الشرع في رجل لا يصلي - [00:20:16](#)

وهو في غالب الاحيان يكون معنا في مكان العمل ولكن عندما يحضر اليانا احد من الجماعة يقوم ويتوضا ويؤذن ويصلی بنا ااما فهل تجوز لنا الصلاة خلفه؟ واذا كانت لا تجوز خلفي فما حكم صلاتي التي صليتها معه؟ هل يجب علي اعادتها - [00:20:38](#)

الجواب اولا ان هذا الشخص الذي يتصرف بهذه الصفة هذا يعتبر منافقا لانه جاءه شخص يخاف منه او يرجوه قام وتوضا وتجرا الى ان يكون ااما بالناس ليشعر هذا الشخص - [00:21:00](#)

الذى يخافه او يرجوه ليشعره بانه مستقيم على دينه واذا انفرد بمفرده مع زملائه مثلا اذا انفرد بمفرده او كان مع زملائه الذين يعرفهم ويعرفونه يترك الصلاة هذا يصدق عليه بانه منافق - [00:21:34](#)

وهو بعمله هذا كافر يستتاب ثلاثة ايام فان تاب والا قتل مرتدا عن الاسلام ولا يصح ان يتقدم للصلاه ولا يصح ان يصلى خلفه. والواجب عليكم ان تمنعوه وان تبيّنوا امره للجهات المسئولة - [00:21:56](#)

وذلك من اجل ان تجري معه ما يلزم شرعا اما بالنسبة الصلوات التي مضت اذا كنت تrepid فهذا امره راجع اليك لكنك صلية معه وانت تجهل الحكم ولعلك تكون معذورا - [00:22:16](#)

في جهلك الحكم. وبالله التوفيق يسأل ايضا ويقول نذرت ان اصوم اسبوعا اذا تحقق لي شيء ما ثم تحقق هذا الذي علقت النذر عليه هل يجوز لي ان افرق هذه الايام فاصوم يوما مثلا وافطر يوما - [00:22:45](#)

او لابد من صيامها متتابعة وكذلك بالنسبة لقضاء شهر رمضان هل يجوز لي تفريقه او لا الجواب اما بالنظر الى النذر الذي نذرتة فهذا تابع لنيتك فان كنت ذكرت الاسبوع من اجل ان تصوم صياما متتابعا فانك تصوم على نيتك - [00:23:06](#)

واذا لم يخطر ببالك التتابع ولا عدمه وكان التتابع لا يضرك هذا احوط لك لكن اذا لم يكن عندك نية معينة وانما قصدك العدد لا التتابع وانما قصدك العدد ولم تنو لا تتابعا ولا متفرق. وانما قصدت العدد فقط - [00:23:29](#)

فهذا اذا صمت متفرقا فان هذا يجزئك وليس فيه شيء اما بالنسبة لقضاء رمضان فانك ان صمته متتابعا او صمته متفرقا فانه يجزئه يجزئك وبالله التوفيق اثابكم الله المستمع اسماعيل فرج - [00:23:54](#)

يقول هل يجوز للولد ولابيه ان يتزوج من اختين الجواب ان هذا ليس فيه شيء ان الرجل يتزوج واحدة ويتزوج ابنة اختها هذا ليس فيه شيء لان زواج الابن لا يحرم اخت زوجته على ابيه. زواج الاب لا يحرم اخت زوجته - [00:24:15](#)

على ابنته وكل منهما يتزوج والاصل في هذا الجواز وبالله التوفيق. يسأل ايضا عن حكم زواج البدل الجواب ان هذه في الحقيقة يعني تعتبر من المشاكل الاجتماعية بالنظر الى انه قد يتدخل فيها اطراف ليس لهم علاقة الاسرة يكون له رغبة في الزواج ويكون

وتكون من المشاكل الاجتماعية بالنظر الى انه قد يتدخل فيها اطراف ليس لهم علاقة الاسرة الانسان يكون له رغبة في الزواج ويكون عنده بنت ولا يريد ان يفوت بهذه البنت بل يريد ان يأخذ بدلا بدلا - [00:25:09](#)

ويأتي الى شخص عنده بنت ولا عنده اخت ويقول له اريد ان ازوجك ابنتي على ان تزوجني ابنتك او على ان تزوجني اختك وينتفقان على هذا الاساس هذا يكون فيه ظرر - [00:25:33](#)

بالنظر الى كل من الزوجتين ويكون فيه اثر ايضا ظرر على كل من الزوجين لانها قد لا تصلح الحال هذا من جهة ومن جهة اخرى ان كل واحدة تكون مثلا مجبرة - [00:25:47](#)

او انها ايضا تبخس من حقها من ناحية المهر ففيه مفاسد متعددة وايضا قد يكون يتتطور الامر الى ان تسوء العلاقة بين الاب وبين اولاده الذين هم اخوان لهذه البنت. اذا رأوا ان والدهم تصرف فيها هذا التصرف - [00:26:02](#)

معنی انه باع اخthem بزوجها فيكون فيه فساد بالنظر للمرأة وبالنظر الى اولاده. وقد انجر الامر الى اخوال البنت اه يصير هذا ظرر وقد يتتطور الامر الى اعمامها - [00:26:26](#)

اذا رأوا اه اخاهم تصرف هذا التصرف فالهم ان المسألة يعني فيها ظرر من ناحية الافراد الذين لهم علاقة اولية في هذا الموضوع الزوج الزوجة والابالىاء وكذلك بالنظر الى افراد - [00:26:49](#)

الاسرة من الاصول مثل والد الزوج اذا كان له والد قد مثلا يسخط عليه او ما الى ذلك. ومن ناحية الحواشى الاولاد وكذلك من ناحية الاخوال والاعمام وما الى ذلك - [00:27:16](#)

ولهذا نجد ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن الفرار لا شغاف في الاسلام الرسول صلى الله عليه وسلم لا ينهى الا عن شيء اما ان يكون مفسدة محسنة واما ان تكون مفسدته ارجح من مصلحته. وبهذا يتبيّن انه - [00:27:38](#)

مشتمل ان الشغاف مشتمل على جملة من المفاسد تربو على ما قد يكون فيه من صالح فيكون وبالله التوفيق شكر الله لكم يسأل ايضا ويقول هل يجوز للشخص الذي يحلق لحيته ان يكون امام مسجد - [00:28:01](#)

الجواب فيه فرق بين من يكون اماما عارضا وبين ما اذا كان حلق اللحية هو احسن الموجودين من ناحية فقه الصلاة ومن ناحية قراءة القرآن وكذلك من جهة ما اذا كان صاحب سلطة - [00:28:25](#)

ومن جهة ما اذا كان الذين يصلون خلفه كلهم يحلقون لحاهem قصدي انا من هذا هو ان انه ينظر الى حال الامام والى حال المأمومين ويفرق بينما اذا كان اماما رسميا وبينما اذا كان اماما عارضا - [00:28:51](#)

وبيّنما اذا وجد من هو اولى منه او لم يوجد من هو اولى منه وبينما اذا كانت الصلاة خلفه تؤدي الى مفسدة ارجح من المصلحة او تؤدي الى او تؤدي يعني تؤدي الى آي ايقاع ظرر بانه اذا كان مثلا صاحب سلطة او ما الى ذلك فهذا الصلاة - [00:29:16](#)

خلفه قد فترك الصلاة خلفه قد يؤدي الى مفسدة اه يعني عظيمة وفي السابق كان بعض العلماء معتبرين يصلون خلف اشخاص هم يعلمون انهم فساق ولكن من بابي ترجيح جانب - [00:29:44](#)

المصلحة يعني المصلحة الراجحة على المفسدة المرجوحة وبالله التوفيق في نهاية هذه الحلقة نشكر فضيلة الشيخ عبد الله على اجابته للاخوة المستمعين ونشكركم ايها الاخوة على انصاتكم وحسن استماعكم. السلام عليكم ورحمة الله - [00:30:11](#)

وبركاته - [00:30:30](#)